رابط المادة على منصة باحث

8305 - حكم طلاق الغضبان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول هل الحلف بالطلاق في حالة الغضب وثورة النفس بدون نية يقع طلاقا؟ وهل الثورة النفسية تعتبر اكرام هذا ايضا في التفصيل مم ان كان اشتد معه الغضب حتى ما يعقل او غلب - 00:00:00

عليه حتى لا يستطيع حبس نفسه منع نفسه. والصحيح انه لا يقع. اما ان كان غضبا عاديا فانه يقع ثلاثة اقسام غضب تزول معه الشعوب هذا كان مجنون لا يقع معه الطعام لانه لا شعور ما يعرف ماذا قال الغضب الثاني شد معه الغضب - 00:00:22

وملكه الغضب ولم يستطع منع نفسه لشدة الكلام اللي سمع او الفعل ينهى مثلا سبته ولعنته او تضارب معها فشد غضبه حتى ما ملك نفسه والصحيح ان لا يقع القسم الثالث غضب عادي لبعض الاسباب هذا يقع له الطلاق عند جميع اهل العلم - 00:00:44

ولا يمنع القلوب والطلاق. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:05